

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2004/L.10/Add.15
22 April 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة الستين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد مايك أوموتوشو (نيجيريا)

المحتويات*

الفصل:

الخامس عشر - قضايا السكان الأصليين

* ستضمن الوثيقة E/CN.4/2004/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تهم المجلس.

خامس عشر - قضايا السكان الأصليين

١ - نظرت اللجنة في البند ١٥ من جدول الأعمال في جلستها ٤٢ المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٦ المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٧ المعقودة في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

٢ - وللإطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس في هذا التقرير. وللإطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة والبيانات التي أدلى بها الرئيس، مرتبة بحسب بنود جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس.

٣ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، أدلى ببيان كل من:

(أ) السيد أحمد محيو، عضو مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين؛

(ب) السيد لويس - أنريكه تشافيس، رئيس - مقرر الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بوضع مشروع إعلان وفقاً للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٤٩/٢١٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وذلك فيما يتصل بتقرير الفريق العامل (E/CN.4/2004/92 و Add.1)؛

(ج) السيد خوسيه كارلوس موراليس موراليس، رئيس الفريق الاستشاري لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

٤ - وفي الجلسة نفسها، قام السيد رودلفو ستافنهاغن، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين بعرض تقريره (E/CN.4/2004/80 و Add.1-4). وخلال الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، وجّه ممثل آيرلندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي) أسئلة إلى المقرر الخاص الذي أجاب عنها.

٥ - وفي المناقشة العامة التي جرت بشأن البند ١٥ من جدول الأعمال، أدلى أعضاء في اللجنة ومراقبون وممثلون عن منظمات غير حكومية ببيانات. وللإطلاع على قائمة مفصلة بأسماء المتكلمين، انظر المرفق الثالث بهذا التقرير.

الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٦ - عرض ممثل كوبا، في الجلسة ٥٦ المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، مشروع القرار E/CN.4/2004/L.81 المقدم من كوبا. ثم انضمت بعد ذلك إلى مقدمة مشروع القرار كل من إكوادور، وغواتيمالا، ونيكاراغوا.

- ٧- وفي الجلسة ذاتها، نقح ممثل كوبا تنقيحاً شفويًا مشروع القرار بتعديل الفقرة ٢ من منطوقه.
- ٨- وأدى ممثل أستراليا ببيان يتعلق بمشروع القرار.
- ٩- وبناء على طلب من ممثل أستراليا، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار في صيغته المنقحة شفويًا فاعتمد بأغلبية ٣٨ صوتًا مقابل ١٥ صوتًا، ولم يمتنع أحد عن التصويت. وقد جرى التصويت على النحو التالي:
- المؤيدون:* الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.
- المعارضون:* أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.
- الممتنعون:* لا شيء.
- ١٠- وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٧/٢٠٠٤.
- الفريق العامل المعني بالسكن الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم**
- ١١- وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.82 المقدم من كوبا. ثم انضمت إليها في تقديم مشروع القرار إكوادور، وباراغواي، وشيلي، وغواتيمالا، ونيكاراغوا.
- ١٢- وأدخل ممثل كوبا تنقيحاً شفويًا على مشروع القرار معدلاً الفقرات السادسة والسابعة والثامنة من الديباجة والفقرة ٢٠ من المنطوق، وحاذفًا الفقرة التاسعة من الديباجة التالي نصها:
- "إذ ترى أنه من الضروري انجاز هذا الاستعراض قبل إجراء التقييم النهائي لنتائج العقد الدولي الحالي".
- ١٣- وأدى ممثلو الاتحاد الروسي والصين والولايات المتحدة الأمريكية بيانات حول مشروع القرار.

١٤- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت ممثل آيرلندا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المفوضية وهم ألمانيا، وبلجيكا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا).

١٥- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار على الميزانية البرنامجية.

١٦- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا فاعتمد بأغلبية ٣٨ صوتاً مقابل صوتين، وامتناع ١٣ عن التصويت. وقد جرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، اليابان.

١٧- للاطلاع على نص القرار في صيغته التي اعتمد بها، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٥٨.

١٨- نظراً إلى اعتماد القرار ٢٠٠٣/٥٨، لم تتخذ اللجنة أي إجراء بشأن مشروع المقرر ٩ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان باعتماده من قبل اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول).

الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بوضع مشروع إعلان وفقاً للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة

٤٩/٢١٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

١٩- وفي الجلسة نفسها، عرض المراقب عن كندا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.90، المقدم من أستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، وبيرو، والدانمرك، وسويسرا، وشيلي، وفنلندا، وكندا، والمكسيك، والنرويج،

والمكسيك، والنرويج، ونيوزيلندا. ثم انضمت لاحقاً إلى مقدمي مشروع القرار هؤلاء كل من الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وألمانيا، وبلجيكا، والسويد، وغواتيمالا، وفرنسا، وكرواتيا، والنمسا، ونيكاراغوا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

٢٠- وأدى ممثل كوبا ببيان يتعلق بمشروع القرار.

٢١- وقد اعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على نصه، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٩/٢٠٠٤.

حقوق الإنسان وقضايا السكان الأصليين

٢٢- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، عرض ممثل المكسيك مشروع القرار E/CN.4/2004/L.105 الذي اشتركت في تقديمه الأرجنتين، وإستونيا، وإكوادور، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبنما، وبوليفيا، وبيرو، وتوغو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وغينيا الاستوائية، وفنلندا، وكوستاريكا، والكونغو، ولكسمبرغ، والمكسيك، والنرويج، ونيوزيلندا، وهندوراس، واليونان. وقد انضمت إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأندورا، وآيسلندا، والجمهورية الدومينيكية، وكرواتيا، وكندا، ونيكاراغوا إلى مقدمي مشروع القرار فيما بعد.

٢٣- واقترح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية تعديلاً لمشروع القرار يقضي بتعديل الفقرة الثالثة من الديباجة.

٢٤- وأدى ممثلاً المكسيك وآيرلندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي) بيانين يتعلقان بمشروع القرار.

٢٥- وفي الجلسة ٥٧ المعقودة في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، سحب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية تعديله المقترح.

٢٦- ونقح ممثل المكسيك شفويًا الفقرة الثالثة من الديباجة وأدخل بعدها فقرة جديدة على الديباجة.

٢٧- وأدى ممثل كوبا ببيان يتعلق بمشروع القرار.

٢٨- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعي انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية ومالية على الميزانية البرنامجية.

٢٩- وقد اعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللاطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٦٢/٢٠٠٤.
